اتفاقيـــة تجاريـــة بيـــن
حكومة سلطنة عُمان وحكومة جمهورية فيتنام الاشتراكية

إن حكومة سلطنة عُمان وحكومة جمهورية فيتنام الاشتراكية (يشار إليهما فيما بعد بـــ "الطرفين المتعاقدين ") ٠
رغبة منهما في توسيع وتطوير التعاون التجاري والاقتصادي بين بلديهما على أساس المنفعة المتبادلة ، اتفقتا على يلي :

مادة (١)

يتخذ الطرفان المتعاقدان كل التدابير الضرورية ، في إطار قوانين ولوائح كل منهما من أجل تنمية وتعزيز العلاقات التجارية والاقتصادية بين بلديهما ٠

مادة (٢)

١ - يمنح الطرفان المتعاقدان بعضهما البعض معاملة الدولة الأولى بالرعاية فيما يتعلق بالرسوم الجمركية وكذلك الإجراءات الجمركية المتعلقة باستيراد وتصدير السلع بين البلدين ٠

٢- يمنح كل طرف متعاقد للطرف الآخر معاملة غير تمييزية للواردات من السلع التي يكون منشأها إقليم الطرف المتعاقد الآخر ، وذلك فيما يتعلق بتطبيق القيود الكمية ، ومنح التراخيص٠

٣- لا تنطبق أحكام الفقرتين ١و٢ من هذه المادة على :

أ - الامتيازات التي منحها أو قد يمنحها أي من الطرفين المتعاقدين للدول المجاورة بغرض تسهيل تجارة الحدود ٠

ب- الامتيازات الناتجة عن اتفاقيات تؤدي إلى اتحاد جمركي أو منطقة تجارة حرة يكون أي من الطرفين المتعاقدين منضماً إليها ، أو قد يصبح طرفا فيها فيما بعد ٠

ج- الامتيازات التي منحها أو قد يمنحها أي من الطرفين لأي دولة نامية بمقتضى الاتفاقيات الإقليمية أو متعددة الأطراف ٠

مادة (٣)

تكون جميع العمليات المتعلقة بالسلع والخدمات بين البلدين وفقاً للممارسات التجارية العادية ؛ وتتم المدفوعات عن السلع والخدمات بين البلدين بعملات حرة قابلة للتحويل .

مادة (٤)

من أجل تطوير أكثر للتجارة بين بلديهما، يقوم الطرفان المتعاقدان بقدر الإمكان بتسهيل تبادل المعلومات ، والوفود التجارية والمشاركة في المعارض التجارية التي تنظم في أي من البلدين ، وتنظيم المعارض التجارية الخاصة بأي من البلدين في إقليم البلد الآخر ، وفقاً لشروط يتفق عليها بين الجهات المختصة .

مادة (٥)

يعفي الطرفان المتعاقدان طبقاً للقوانين واللوائح السارية في أي من البلدين ، من الرسوم الجمركية عند الاستيراد والتصدير لما يلي :

أ – العينات ومواد الإعلان التي ليست لها قيمة تجارية .

ب – العدد والأدوات المستجلبة لأغراض التجميع أو الترميم شريطة أن يعاد تصديرها .

ج – سلع المعارض الدائمة أو المؤقتة ، شريطة أن يعاد تصديرها .

د – الأدوات والمعدات المتخصصة التي لا تتوفر محلياً ، المستخدمة في تشييد المصانع والإنشاءات الصناعية الأخرى المستوردة بواسطة منفذي الإنشاءات ، شريطة أن يعاد تصديرها .

مادة (٦)

يقوم الطرفان المتعاقدان ، وفقا للقوانين واللوائح النافذة في كل من البلدين ، بتسهيل مرور وعبور السلع غير المحظورة التي :.

أ – يكون منشأها إقليم البلد الآخر ومتجهة إلى بلد ثالث .

ب – يكون منشأها بلد ثالث ووجهتها إقليم البلد الآخر.

مادة (٧)

يسمح كل طرف متعاقد طبقاً للقوانين واللوائح النافذة في كل من البلدين ، بإنشاء مكاتب تجارية للأشخاص الاعتباريين التابعين للطرف المتعاقد الآخر داخل إقليمه.

مادة (٨)

١- تصبح هذه الاتفاقية نافذة المفعول في التاريخ الذي يخطر فيه الطرفان المتعاقدان كل منهما الآخر بأن كل المتطلبات القانونية لنفاذها قد استوفيت.

٢- تسرى هذه الاتفاقية لمدة خمس سنوات تتجدد بعدها لفترة أو فترات مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف المتعاقد الآخر كتابة برغبته في إنهائها قبل ستة أشهر على الأقل من انقضاء المدة السارية .

مادة (٩)

عند إنهاء هذه الاتفاقية ، تستمر أحكامها نافذة فيما يتعلق بالعقود التي لم يتم تنفيذها في تاريخ انتهائها .

إشهاداً على ما تقدم ، تم التوقيع على هذه الاتفاقية من المذكورين أدناه والمفوضين قانوناً من قبل حكومتيهما .

حررت في ..... اليوم الثالث ..... من ٢٠٠٤ نسختين أصليتين باللغات العربية والفيتنامية والإنجليزية ، كل النصوص متساوية الحجية ، وفي حال الخلاف يعتد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة سلطنة عمان

عن حكومة جمهورية فيتنام الاشتراكية